

يتردد في خلاه اعمال الشكر لقرض تجارة او غيره فافعله
 الركوب ولم يذكره ومن تذر الحج مثلاً ركبا في ماشيا
 لهم دم او الحج حاقباً لزم الحج دون الحج **اونتر تسكاً**
 من حج او عمرة **وعقبنا** نأب كما في حج الاسلام وحج
وسن تجعله اول من مكنه ما دره اليه اذ التزم
فان ما نفعه اي بعد تكملة من فعله حج الاسلام
فعل من ماله وان قبل التمكن فلا شيء عليه حج الاسلام
 وحرمة **اونتر ان يفعله** اي التمسك من حج او عمرة فهو
 اعم من قوله وان تذر الحج **عاماً** معناه هو اعم من قوله
 عام **ومكسبه** من فعله لزم حج ان لم يكن عليه تسك
 اسلام فان لم يفعله فيه وجب قضاءه فان لم يعين
 العام لزم في اي عام شيئاً او عين ولم يتمكن من فعله
 فيم فان لم يعين من يسكنه لم يتعد تذر او وكس
 وحدائقه قبل احرامه عند ركوض فلا قضاء لان الهدوء
 تسك في ذلك العام ولم يقدر عليه **فان قائم بلا عذر**
او عر في او خطي للطريق او الوقت **او تساهل**
 لاحدهما او للتسك بعد احرامه **قضى** وجوبه بالو
 نذر صوم سنة معينة فافطر فيها طرض فانما يقضي ما
 افطره بخلاف ما لو طر ذلك قبل احرامه كما امر

انما هو الحج والعمرة
 والقرض تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً

فانما هو الحج والعمرة
 والقرض تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً

فانما هو الحج والعمرة
 والقرض تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً

فانما هو الحج والعمرة
 والقرض تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً

وقولي بلا عذر مع ذكر حكم الخطأ والنسيان ومع قولي بعد
 احرام من يادع فعله معانقراً ان لا قضاء فيما لو قامت
 يمنع نحو عدا وكسلطيات ورب دين لا يقدر على وفائه
 فلما يجب قضاؤه كما في تسك الاسلام اذ اصيل عنه في اول
 سمي الامكان لا يجب قضاؤه وقارق المرض وثا ليسه
 باختصاصه بخوان التحليل من غير شرط بخلاف المنكورات
اونتر صلاة او صوما في وقت لم يتم عن فعله في
فقائه ولو بعد ركوض ومنع نحو عدا **قضى** وهو بالتعدي
 الفعل في الوقت والتقويم ذلك باختياره وقارق التسك
 في نحو العدا وان الواجب بالنذر كالواجب بالشرع وقد
 يجب الصلاة والصوم مع العجز فكذلك انذار بالذبح
 والتسك لا يجب الا عند الاستطاعة فكذلك التذرع له
 البغوي وغيره قاله الركبشي وما ذكره في الصلاة
 خلاق القياس بل القياس ان يضيء في الوقت المعين
 كيف امكن ثم يجب القضاء لان ذلك عذر تاذرك في
 الواجب بالشرع لو نذر **اهدأ** شئ من نوع او غيرها
 وعينه في نذره او بعده **الي الحرم** كان قاله لم علي
 ان اهدأ في هذا التوثي او بعده البعير الى الحرم والى
ملكه **لزم حمله اليه** اي الى الحرم فقس ان لم يعين

فانما هو الحج والعمرة
 والقرض تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً

فانما هو الحج والعمرة
 والقرض تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً
 تسكاً